

حقوق الإنسان في الصحافة



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي ليوم/ الخميس

2 ربيع أول 1441 – 31 أكتوبر 2019





الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان	2
هيئة حقوق الإنسان	4
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	6



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

12 شرطاً لاحتضان الطفل اليتيم

المصدر: جريدة المدينة الخميس 02 ربيع أول 1441هـ - 31 أكتوبر 2019م

<https://www.alwatan.com.sa/article/1026725>

مكة المكرمة: أحمد الجهني

وضعت وزارة العمل والتنمية والاجتماعية وبالتعاون مع عدد من الجمعيات المهمة برعاية الأيتام 12 شرطاً لحضانه الأطفال الأيتام دون السننتين، يأتي في مقدمتها وفقاً للمعلومات التي حصلت عليها «الوطن» تعبئة نموذج إقرار خطي لاحتضان الطفل أو الطفلة وبيانات مقدمة طلب الاحتضان وبيانات ولي أمرها، ومن ثم بيانات المرضعة ومبررات طلب الإرضاع، وخطاب تعريف من العمدة في الحي الذي تسكن فيه الأسرة، وتحليل المخدرات وإثبات خلوهم من الأمراض النفسية والمعدية.

وعند الانتهاء من كافة الطلبات واكتمالها يتم تقديمها لذات الجهة لمراجعتها وتدقيقها ومن ثم يتم اعتمادها من قبل مجلس الإدارة، بعد ذلك يتم تحفيز الحاضنة من أجل الرضاغة وذلك باستخدام الأدوية الخاصة، وهذا الأمر يعد أحد أهم الشروط لاستقرار الأسرة وفي حال اكتملت كافة الأمور تتم مطابقة لون البشرة، ومن ثم يتم استلام الطفل أو الطفلة مع متابعة حالتهم عبر الاتصال الهاتفي أو الزيارات المنزلية بين كل حين وآخر.

وأضاف المصدر أن وزارة العمل والتنمية الاجتماعية تقوم بمنح الأسرة الحاضنة 2000 ريال وعند دخول الطفل أو الطفلة المدرسة تتم زيادة ألف ريال.

التكيف مع المجتمع

أكد عضو جمعية حقوق الإنسان وأحد الناشطين في جمعيات الأيتام محمد كلنتن: «أن حضانه الأطفال الأيتام مع أسرهم يعتر ضمن توجهات وسياسة الدولة، وذلك في أن يجد أسرة تحويه دون أن يبقى في دور الإيواء، ومن هنا يكون الفرد قادراً على العطاء والتكيف مع المجتمع».

12 شرطاً لاحتضان الطفل اليتيم

-نموذج إقرار إسناد (طفل/ طفلة) دون السننتين يحتوي على بيانات مقدمة طلب الاحتضان وولي أمرها وقرار لجنة الاحتضان

-بيانات مقدمة طلب الاحتضان وبيانات ولي أمرها وبيانات شخص قريب وبيانات الطفل المراد احتضانه

-خطاب تعريف من العمدة و3 معرفين لتزويدهم بشهادة حسن سيرة وسلوك المتقدمة وولي أمرها

-تحليل المخدرات وإثبات خلوهم من الأمراض السارية والمعدية

-تقرير طبي يتم التوضيح فيه عدم الإنجاب لكي تكون لهم الأولوية في الاحتضان

-إجراء البحث الاجتماعي الميداني للأسرة المحتضنة

-التحقق من عدم وجود اضطرابات لدى الزوجين

-صورة من عقد الإيجار أو ملكية المنزل للتأكد من أن الأسرة لها سكن خاص

-أصل التعريف براتب الزوجين لمعرفة مقدار الدخل الشهري

-صورة من آخر مؤهل دراسي للزوجين

-صورة من الهوية الوطنية للزوجين وصورة كرت العائلة

-كشف حساب بنكي لأخر 6 أشهر لمعرفة كافة الالتزامات المادية للأسرة الحاضنة

رئيس هيئة حقوق الإنسان:

المملكة ملتزمة بالاتفاقيات والمعاهدات التي تنضم إليها

المصدر: جريدة الجزيرة الخميس 02 ربيع أول 1441هـ - 31 أكتوبر 2019م

<http://www.al-jazirah.com/2019/20191031/ln25.htm>

الجزيرة» - واس:

أكد معالي رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور عواد بن صالح العواد أن الاتفاقيات والمعاهدات الدولية تمثل أحد المصادر المهمة التي تعمل المملكة على الاستفادة منها في خططها وتنفيذ الالتزامات الواردة فيها انطلاقاً من أهمية التعاون الإيجابي والتشاور مع آليات الأمم المتحدة، فيما يتعلق بحقوق الإنسان، وخصوصاً أن المملكة عندما تنضم إلى اتفاقية أو معاهدة فهي تلتزم بها وتعمل على الاستفادة من جميع بنودها بما يخدم مواطني المملكة والقاطنين على أراضيها وبما يحقق تطلعات خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود وسمو ولي عهده الأمين -حفظهما الله-. جاء ذلك خلال افتتاحه أمس لقاءً بمقر الهيئة مع الجهات الحكومية المشاركة في إعداد الإستراتيجية الوطنية لحقوق الإنسان التي تشتمل على جميع المبادئ والأسس والأهداف التي ترمي إلى حماية وتعزيز حقوق الإنسان في المملكة، بما ينسجم مع الأنظمة المحلية والمعايير الدولية ويجري تطويرها الآن. وشدد الدكتور العواد على ضرورة إنجاز تطوير الإستراتيجية بشكل عاجل بما يتواءم مع التطورات الكبيرة التي تشهدها المملكة في مجال حقوق الإنسان.



"حقوق الإنسان": الحبس التنفيذي ينفذ بمعزل عن المسجونين

الجنائيين

أكدت ضرورة توفير إدارة السجن ما يمكن المحبوس من تسوية

ديونه

المصدر: جريدة سبق الخميس 02 ربيع أول 1441هـ - 31 أكتوبر 2019م

<https://sabq.org/TjMt8d>

صحيفة سبق الإلكترونية - الرياض

أفادت هيئة حقوق الإنسان، بأن الحبس التنفيذي ينفذ بمعزل عن المسجونين في القضايا الجزائية. وقالت الهيئة في تغريدة لها اليوم: تهتئ إدارة السجن للمحبوس ما يمكنه من الوفاء بديونه أو تسويتها.

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

شوريون يطالبون بتفعيل دمج بعض الأندية الرياضية ونظام للبيئة بالمدن الصناعية تطوير خدمات ذوي الإعاقة في الحرمين ورفض نظام الاحتفالات الشعبية

المصدر: جريدة الرياض الخميس 02 ربيع أول 1441 هـ - 31 أكتوبر 2019
<http://www.alriyadh.com/1785203>

إعادة تعديلات مقترحة لأنظمة ضريبة الدخل والانتقائية والقيمة المضافة للمزيد من الدراسة
دعا مجلس الشورى الرئاسة العامة لشؤون المسجد الحرام والمسجد النبوي إلى التوسع في الخدمات المقدمة تفصيلاً
لبرنامج خدمة ضيوف الرحمن، وإيجاد أفكار جديدة تحقق مزيداً من التيسير على القاصدين، وطالبها بالعمل على تطوير
الخدمات المقدمة للأشخاص ذوي الإعاقة - بمختلف أنواع الإعاقات - في الحرمين الشريفين، وانتقل بعد ذلك في جلسته
التي عقدها أمس الأربعاء برئاسة د. عبدالله المعطاني إلى مناقشة التقرير السنوي للهيئة العامة للرياضة، وطالبت لجنة
الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب في توصياتها التي تقدمت بها إلى مجلس الهيئة بإعداد خطط تنفيذية بمؤشرات أداء
واضحة لتحقيق استراتيجيتها وتضمين آخر نتائجها في تقاريرها القادمة، والإسراع في تخصيص الأندية الرياضية،
ودراسة أفضل الآليات لتأسيس وتنظيم ودعم الأندية النسائية السعودية، والتنسيق مع الجهات ذات العلاقة لتصميم
مبادرات، لتوعية ذوي الإعاقة وأسرهم بأهمية الرياضة الملزمة لصحة هذه الشريحة الغالية، ومشاركتهم الاجتماعية
الفاعلة.

وحثت العضو نورة الشعبان القطاع الخاص على مشاركة أكبر في القطاع الرياضي، مؤكدة أهمية أن لا تعتمد الأندية
الرياضية على الدعم الحكومي فقط، وجددت الدعوة إلى فتح أبواب المدارس في المساء للمواطنين في الحي لممارسة
الرياضة، وأبواب الجامعات للمباريات التنافسية على مستويي المدينة والمملكة، وأضافت إلى أن من صميم عمل
الاستراتيجية المحدثة لهيئة الرياضة بناء قاعدة كبيرة وصلية للمشاركة المجتمعية التي تغذي الأندية بعدد كبير من
المتطوعين والتي تنقلهم إلى الاحترافية ومنها الوصول إلى أعلى المنافسات العالمية، ورأت أهمية تغيير ثقافة الأداء في
أجهزة الدولة لتصبح أكثر تنافساً وتعاوناً وتكاملاً، وأن على وزارة الشؤون البلدية والقروية أن تنتشئ في كل حي أماكن
مخصصة للرياضة كما على وزارة الإسكان أن تضع من ضمن مشروعاتها أماكن مخصصة للرياضة في المجمعات
السكنية، وفيما يخص الجهات العسكرية والأمنية حثت الشعبان على المبادرة بإقامة فعاليات مع المجتمع لتزيد من
التعاقد وتوطيد العلاقات بين المواطن ومنتسبي الأجهزة الأمنية في الدولة فهم جزء لا يتجزأ من هذا المكان، وأكدت أن
على وزارة الصحة دوراً توعوي لأهمية الرياضة في كل مكان، والتأكيد على أن الرياضة وقاية من الأمراض الجسدية
والنفسية، كما يمكن لوزارة التجارة تشجيع ودعم وتسهيل الأعمال للمشروعات والمتوسطة والصغيرة المنشغلة بالرياضة.
وطالب عبدالإله ساعاتي بدعم البنى التحتية الرياضية وإنشاء المزيد من الملاعب في مختلف المناطق، فيما تساءل
منصور الكريديس عن أسباب تأخر تخصيص الأندية الرياضية في المملكة، وأشار عبدالله الجغيمان إلى أن ما يخص
تطوير المواهب الذي تضمنه تقرير الهيئة مخصص للعبة كرة القدم فقط، ولفت إلى أن تطوير المواهب والكشف عنها
حالياً لا يعتمد على مقاييس علمية قائمة على نتائج أبحاث في المجال الرياضي، واستحث محسن الشيعاني الهيئة على
اكتشاف المواهب الرياضية والعناية بها رياضياً وصحياً وتنقيفياً منذ الصغر وذلك من خلال دعم أندية الدرجة الثانية
والثالثة من خلال برامج متخصصة، واقترح سلطان آل فراح دراسة دمج أندية الدرجة الثالثة في كل مدينة، لافتاً النظر
إلى وجود أندية لا تخدم المجتمع ولم تستطع التقدم بسبب محدودية الدعم، وطالب مساعد الفريان الهيئة بالتوسع في إنشاء

الأندية النسائية وتشجيع القطاع الخاص للمساهمة فيها، داعياً إلى إنشاء مراكز رياضية لذوي الإعاقة وتوجيه الأندية والمنشآت لتوفير الأماكن والتجهيزات المناسبة، كما نادى بإنشاء مدينة رياضية بالرياض لتقادم وعدم كفاية الملعبين الحاليين.

وانتقل مجلس الشورى بعد ذلك، إلى مناقشة التقرير السنوي للهيئة الملكية للجبيل وينبع، وتجددت المطالبات بالإسراع في إصدار نظام عام للبيئة في المدن التي تشرف عليها، ودعا أسامة الربيعه إلى دعم الهيئة لتنفيذ برامج فاعلة لحماية البيئة والحد من التلوث، كما طالب عباس هادي الهيئة بالعمل على التخفيف من أضرار انبعاثات المصانع التابعة لها. وطالبت لجنة الخدمات في توصياتها التي تقدمت بها إلى المجلس الهيئة الملكية للجبيل وينبع بدراسة أسباب انخفاض استثمارات القطاع الخاص والعمل على معالجتها وتفاديها مستقبلاً، واستكمال المرافق السكنية والتعليمية والصحية في مدينة جازان للصناعات الأساسية والتحويلية، وشددت اللجنة في توصياتها على الهيئة بأن تراعي عند إعداد اشتراطات التوظيف للسعوديين توفر المتطلبات العلمية والتخصصية للوظيفة فقط على أن يتم تأهيل المقبولين للمهارات الأخرى ومنها اللغة الإنجليزية من خلال برامج تأهيلية تنفذها الهيئة لهم بعد التعيين. من ناحية أخرى، أعاد الشورى للجنة المالية تقريرها بشأن تعديل الفقرة (أ) من المادة 66 من ضريبة الدخل والمادة من نظام ضريبة القيمة المضافة والمادة 27 من نظام الضريبة الانتقائية إلى اللجنة لمزيد من الدراسة، بعد أن استمع إلى تقرير اللجنة بشأن التعديل وما أبداه أعضاء المجلس من آراء وملاحظات تجاه مقترح التعديل على ضريبي الدخل والقيمة المضافة، ووافق مجلس الشورى خلال الجلسة على عدم ملائمة دراسة مقترح مشروع نظام الاحتفالات والمناسبات الشعبية، وقد بينت اللجنة الأمنية عدم وجود فراغ تشريعي كما أن الأنظمة واللوائح المتعددة عالجت الحالات السلبية التي يرى مقدمو المقترح أنه يجب معالجتها من خلال نظام خاص.



افتتاح ورشة عمل شبكة مراكز مكافحة التطرف العنيف

مناقشة آليات التعامل مع الأسرة لتحسين الشباب

المصدر: جريدة الرياض الخميس 02 ربيع أول 1441 هـ - 31 أكتوبر 2019م

<http://www.alriyadh.com/1785214>

فتحت في مقر الأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية بمدينة الرياض، صباح أمس الأربعاء، ورشة العمل الثانية "الشبكة مراكز مكافحة التطرف العنيف" التي تنظمها الأمانة العامة لمجلس التعاون، بمشاركة عدد من المسؤولين بدول مجلس التعاون، وخبراء وأكاديميين من عدد من المراكز والهيئات المعنية بمكافحة التطرف العنيف بدول مجلس التعاون، إضافة إلى ممثلين ومختصين وخبراء من المملكة الأردنية الهاشمية والولايات المتحدة الأميركية والمملكة المتحدة والاتحاد الأوروبي والأمم المتحدة.

وأكد الدكتور عبدالعزيز حمد العويشق الأمين العام المساعد للشؤون السياسية والمفاوضات في كلمته التي ألقاها في افتتاح ورشة العمل أن ظاهرة التطرف العنيف باتت تشكل قلقاً بالغاً للأجهزة الحكومية والمنظمات الدولية والإقليمية، باعتباره حاضنة طبيعية للإرهاب الذي يهدد الأمن والسلام الإقليمي والدولي، إضافة إلى ما تثيره من قلق لدى مؤسسات المجتمع وكل أسرة لما يعنيه ذلك من تهديد للسلم الاجتماعي، وإهدار لطاقت الشباب والتغريب بهم، وصرفهم عن التحصيل العلمي والعمل المنتج والمساهمة في التنمية.

وأوضح بأن مجلس التعاون قد أدرك منذ مدة طويلة أبعاد الخطر الذي تشكله هذه الظاهرة، حيث أكد قادة دول المجلس في القمم المتعاقبة أهمية نبذ التطرف ودرء أخطاره، ووجه المجلس الأعلى الجهات المختصة في إطار مجلس التعاون بالقيام بعمل منظم بكل الوسائل الدبلوماسية والتوعوية والإعلامية لإبراز قيم التسامح والتعايش بين الأمم والشعوب والالتزام بالنهج المعتدل والوسطية وتوظيف الإعلام ووسائل التواصل الاجتماعي لهذا الغرض. وأشار إلى أنه من هذا المنطلق نظمت دول مجلس التعاون والأمانة العامة العديد من المؤتمرات والاجتماعات وورش العمل لتبادل وجهات النظر والخبرات والمعرفة والتجارب الناجحة في مكافحة ظاهرة التطرف العنيف، وأصبحت مكافحة هذه الظاهرة محوراً رئيساً

من محاور البحث والنقاش في الاجتماعات التي تعقدها، في إطار شراكاتها الاستراتيجية، وبادرت في العام 2016م لتأسيس شبكة للمراكز والهيئات المعنية بمكافحة التطرف العنيف.

وستناقش ورشة العمل على مدى يومين خمسة محاور تتعلق بدور المراكز في التعامل مع خطاب التطرف العنيف، والتحديات التي تواجه عملها، وأثر الجهود المجتمعية في مكافحة التطرف العنيف، وآليات التعامل مع الأسرة لتحسين الشباب أمام التطرف العنيف، ودور الإعلام ووسائل التواصل الاجتماعي، وتبادل الخبرات والتجارب والمعلومات ورفع مستوى التنسيق بين المراكز المتخصصة، واستشراف الأدوات المستقبلية لدرء الفكر المتطرف العنيف ومكافحته، ودور الأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية والمؤسسات الخليجية المتخصصة.

ويشارك في ورشة العمل كل من التحالف الإسلامي العسكري لمكافة الإرهاب، وجامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، ومعهد الأمير خالد الفيصل للاعتدال، ومركز تعزيز الوسطية، ومركز هداية، ومركز محمد بن نايف للمناصرة والرعاية، ومركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، والإدارة العامة لمكافحة التطرف، وأكاديمية ريدان، ومركز الحرب الفكرية، وحملة سكين، ومركز الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، ومكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، ومركز صواب، والتحالف الأمني الدولي، والمركز العربي لمكافحة التطرف والإرهاب، والمركز العالمي لمكافحة الفكر المتطرف (اعتدال).

وكانت الأمانة العامة لمجلس التعاون قد نظمت ورشة العمل الأولى في العام 2016م، بمشاركة عدد من المراكز والهيئات المعنية بدول المجلس وممثلين من الولايات المتحدة الأميركية.



100 وظيفة نسائية في «النيابة» 66 منها على «السادسة»

المصدر: جريدة المدينة الخميس 02 ربيع أول 1441 هـ - 31 أكتوبر 2019م

<https://www.al-madina.com/article/656966>

سعد ال منيع - جدة

دعت النيابة العامة الخريجات الحاصلات على الدرجات العلمية والتخصصات للتقدم على شغل 100 وظيفة إدارية مشمولة بسلم رواتب الموظفين العام، من خلال منظومة التوظيف جدارة على موقع وزارة الخدمة المدنية www.mcs.gov.sa. ويبدأ التقديم الساعة التاسعة صباحاً يوم الأحد 6 ربيع الأول ينتهي الساعة 11 مساءً يوم السبت 12 في نفس الشهر عبر منظومة جدارة. وتتضمن آلية التقديم من قبل (المتقدمات): الدخول على نظام التوظيف جدارة والتأكد من صحة البيانات وفي حالة وجود أي اختلاف يتم تقديم اعتراض ليتسنى دراسته من قبل المختصين في وزارة الخدمة المدنية، وفي حال صحة البيانات يتم الضغط على أيقونة التقديم على الإعلانات الوظيفية، مع العلم أنه سيتم استبعاد أي طلب غير مطابق في حال الترشيح.

قانونيون: تسريب • فيديوهات“ المراقبة جريمة تستوجب السجن

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 02 ربيع أول 1441 هـ - 31 أكتوبر 2019م
<https://www.okaz.com.sa/article/1753918>

حسين هزازي (جدة@h_hzazi)

اعتبر قانونيون كشف صور ومشاهد التقطتها كاميرات المراقبة التلفزيونية في أماكن عامة ونشرها، جريمة تجسس يعاقب عليها القانون. <> غير مخولين >> جريمة يجب أن يعاقب عليها القانون. وقال المحامي ماجد قاروب لـ «عكاظ»: إن تسريب مقاطع الفيديو الخاصة بكاميرات المراقبة تعد جريمة كبرى، إذ يعتبر رجل الأمن أو المراقب مؤتمناً على أعراض وأسرار الناس، ومن يتولى الرقابة يتاح له ما لم يتح لغيره من الاطلاع على الأسرار ومراقبة الناس دون علمهم بغرض حمايتهم. وأضاف أن الصور والمقاطع التي تلتقط في الأماكن العامة محمية ومصانة بموجب أنظمة حماية البيانات والمعلومات التي لا يتم الإفصاح عنها وتداولها إلا وفق ضوابط وإجراءات محددة وفقاً للنظام ولا يجوز تجاوزه. وعند قيام أي شخص بالاطلاع على أي معلومات أو بيانات دون أن تكون له صفة أو صلاحية يعد ذلك جريمة جنائية. ومقاطع المراقبة جزء من ذلك وأي موظف في الرقابة الأمنية على الشبكات التلفزيونية بواسطة الكاميرات، ينشر المقطع تطاله العقوبة الجنائية، وينسحب ذلك على من يقوم بإعادة نشرها باعتباره شريكاً خصوصاً إذ صحبت المقاطع تعليقات مسيئة مصاحبة.

ويقول المحامي ماجد بن فتن: إذا اعتبرنا أن المشهد الذي حدث بين زوج وزوجته، وتم نشر المقطع يعد ذلك مخالفاً للذوق العام وتتم محاسبة المتورطين لأنهم ارتكبوا جرماً من الجرائم الإلكترونية، وأي شخص يتعرض للإساءة بـ «التشهير» يستطيع التقدم بشكوى رسمية كونها جريمة معلوماتية يعاقب عليها القانون.

وترى المحامية بيان زهران، أن تسريب المقاطع يخالف المادة الثالثة من نظام الجرائم المعلوماتية، فالمساس بالحياة الخاصة عن طريق إساءة استخدام الهواتف النقالة المزودة بالكاميرا، أو ما في حكمها جريمة، وكذلك التشهير بالآخرين، وإلحاق الضرر بهم، عبر وسائل تقنيات المعلومات المختلفة، ويعاقب بالسجن مدة لا تزيد على سنة وبغرامة لا تزيد على 500 ألف ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين، مؤكدة أن هذا النوع من الكاميرات وضعت لضبط الأمن لا للمساس بحياة الآخرين والتعرض والتشهير بهم.

وقالت المحامية نسرين الغامدي إن لائحة الذوق العام في البند 19 من قائمة مخالفات لائحة الذوق تنص على أن تصوير الأشخاص بشكل مباشر دون استئذانهم يعاقب بغرامة مالية تقدر بـ 1000 ريال، وفي حال تكرار المخالفة تكون الغرامة 2000 ريال مع إلغاء الصور، ونص نظام الجرائم المعلوماتية أن المساس بالحياة الخاصة، أو ما في حكمها والتشهير بالآخرين، وإلحاق الضرر بهم يعد جريمة معلوماتية تستوجب السجن الذي قد يصل لعام وغرامة تصل لنصف مليون ريال.

وتشير الغامدي إلى تشابه الجريمة المعلوماتية مع الجريمة العادية في عناصرها من حيث وجود الجاني والضحية وفعل الجريمة وتختلف عن الجريمة العادية باختلاف البيانات والوسائل المستخدمة، فالجريمة الإلكترونية يمكن أن تتم دون وجود الشخص مرتكب الجريمة في مكان الحدث كما أن الوسيلة المستخدمة هي التكنولوجيا الحديثة ووسائل الاتصال الحديثة والشبكات المعلوماتية.

10.42 % نسبة تطبيق قوانين السلامة المرورية وأكثر من نصف الطرق لا تفي بالمعايير

المصدر: جريدة الوطن الخميس 02 ربيع أول 1441هـ - 31 أكتوبر 2019م
<https://www.alwatan.com.sa/article/1026786>

الرياض : سليمان العنزي
فيما أطلقت الإدارة العامة للمرور «حملة 80» التوعوية التحفيزية، بالشراكة مع المركز الوطني لسلامة الطرق، لرفع مستوى السلامة المرورية، كشف تقرير حديث يستند على مؤشرات المركز الوطني لقياس أداء الأجهزة الحكومية «أداء»، أن نسبة تطبيق القوانين المتعلقة بالسلامة المرورية في المملكة بناء على معايير منظمة الصحة العالمية لم تتجاوز 10.42 % بنهاية العام 2018، وأن

89 % من المركبات لا تتوافق ومعايير الفحص الدوري المحدثة، بينما بلغت نسبة الطرق التي تفي بمعايير السلامة المرورية المحدثة 48.53 %.

وبحسب تقرير حديث أصدرته وزارة الصحة يتعلق بمبادرات السلامة المرورية بلغ عدد المخالفات المرورية 132.976 لكل 100 ألف نسمة بنهاية العام 2018، كما بلغ عدد إصابات الحوادث المرورية لكل 100 ألف نسمة 94 إصابة بنهاية العام 2018، ولفت التقرير إلى تقليص نسبة المخالفات المرورية الخطيرة لتصبح 20 % من إجمالي المخالفات خلال العام 2018 بانخفاض قدره

38 % عن العام 2017. ولفت التقرير إلى أنه وفقا لتعريف الإدارة العامة للمرور فإن «تغليظ المخالفات الخطيرة» هو تحديدا ما أدى لانخفاض نسبة المخالفات الخطيرة من إجمالي المخالفات.

تطرق التقرير إلى أن اللجنة العامة للسلامة المرورية قامت بتصنيف 8 طرق في المملكة معتبراها الأسوأ في أعداد الوفيات والحوادث، وذلك بالتعاون مع وزارة النقل وأمن الطرق والهلال الأحمر، لخفض نسبة الوفيات والحوادث من خلال زيادة الضبط الأمني وتقييم المواقع ومعالجتها وتحسين البنية التحتية وضمان التزام المقاولين بالسلامة المرورية في 2018.

إحصاءات السلامة المرورية 2018

عدد المخالفات المرورية 132.976 لكل 100 ألف نسمة بنهاية العام 2018

89 % من المركبات لا تتوافق ومعايير الفحص الدوري المحدثة

48.53 % نسبة الطرق التي تفي بمعايير السلامة المرورية المحدثة

94 إصابة نتيجة الحوادث المرورية لكل 100 ألف نسمة بنهاية العام 2018

متوسط زمن الاستجابة للحوادث المرورية في 2018، (15.28 دقيقة) مقارنة بـ 17 دقيقة في 2017

معدل الوفيات الناتجة عن الحوادث المرورية 17.6 وفاة لكل 100 ألف من السكان بانخفاض 9 % عن العام 2017

بلغت نسبة الوفيات داخل المنشآت الصحية والناتجة عن الحوادث المرورية 8 % خلال العام 2018 بانخفاض 34 % عن العام 2017

تم ربط 33 % من الجهات المعنية بالسلامة المرورية معلوماتيا خلال العام 2018

زيادة نسبة المساحة المراقبة مروريا من قبل غرف عمليات الإدارة المرورية لتصبح 20 % خلال العام 2018 بزيادة 150 % عن العام 2017



مجلس الوزراء يقرُّ إجراءات جديدة لبرنامج دعم المواطنين غير القادرين على دفع أجرة المسكن.. تعرف عليها

توجيه وزارتي العدل والإسكان بالاتفاق على صيغة الإشعار عن المستأجر المنفذ ضده.. ولجنة تتولى البرنامج

المصدر: جريدة سبق الخميس 02 ربيع أول 1441هـ - 31 أكتوبر 2019م

<https://sabq.org/YNB7yQ>

عبدالله البرقاوي - الرياض
تكشفت معلومات جديدة عن قرار مجلس الوزراء بشأن برنامج دعم المواطنين غير القادرين على دفع أجرة المسكن المنفذ ضدهم "دعم الإيجار".
ووفقاً للمعلومات، تضمن القرار توجيه وزارتي العدل والإسكان بالاتفاق على صيغة الإشعار عن المستأجر السعودي المنفذ ضده المستحق للدعم، المتعلق بالعقود الإلكترونية الموثقة في شبكة إيجار، والعقود الورقية السابقة لإطلاق شبكة إيجار، وذلك في حالتي سداد الأجرة وإخلاء العين المؤجرة.
واشتمل القرار على إحلال لجنة مركزية، تضم جميع ممثلي الجهات المعنية، تتولى برنامج دعم المواطنين غير القادرين على دفع أجرة المسكن، واقتراح أنواع الدعم المناسبة للمستأجر السعودي المنفذ ضده.

السعوديات ومستقبل الاستثمار

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 02 ربيع أول 1441هـ - 31 أكتوبر 2019م

<https://www.okaz.com.sa/article/1753915>

أريج الجهني

بالتزامن مع انطلاق منتدى مبادرة مستقبل الاستثمار 2019 في الرياض الذي يقود تجمعاً اقتصادياً دولياً رفيع المستوى وحضوراً عالمياً وورش عمل متنوعة، أعيد من هنا في «عكاظ» قراءة سريعة لوضع المرأة السعودية، بالتأكيد أن حضور المرأة السعودية في هذا العام كان حضوراً استثنائياً سواء بالمستوى المحلي أو العالمي، حضرت سفيرة ومديرة جامعة ومثلت الدولة في مراسم عالمية، نافست على مستقبلها وربحت الرهان، لكن بقيت الكثير من الفتيات عالقن بسبب سطوة المجتمع وتأثيره الكبير بجانب بقاء بعض الإجراءات التي تمارس ضد المرأة وتتعارض مع رؤية الدولة وروح الإسلام وهي «بلاغات التغيب وقضايا العقوق الكيدية»، نحن بحاجة لطمأنة الفتيات للانطلاق لمستقبل اقتصادي حقيقي.. نعم الدولة قدمت الكثير، لكن ما زالت بعض الأسر تعاقب فتياتها وتحرمهن من العمل والتعلم، هذه المرحلة الانتقالية التي نعيشها في المجتمع بالانعتاق من مفهوم الدولة الرجعية، للدولة المنتجة التنافسية، يرافقها بشكل ملحوظ التحول الأسري من النظام الأبوي القديم للنظام الأسري المنفتح والمحب. المنظومة الأبوية عبر التاريخ ومختلف الثقافات كرس الاحتقار والإهانات للنساء، وهي منظومة انهارت تماماً في الكثير من الدول، ليس لعدم وجود قيم كما يروج، بل لأن هذه الدول أدركت مبكراً أن النهضة الاقتصادية والإنسانية لا تتحقق بالعنف وسحق النساء، فهي عندما تحمي المرأة تحمي مجتمعاً كاملاً من الجريمة، المرأة تدرك جيداً دورها في «الإنجاب والخصوبة»؛ لهذا يتعاطى التعدد والإنجاب بعيداً جداً عن الهدف الحقيقي للحياة الزوجية والنظام الأسري الداعم..

تصلني العديد من الرسائل لمشاكل الأسرة، ونقرأ في الأخبار جرائم مرعبة لأباء يقتلون فتياتهن! أو يعذبون أطفالهن، وتطوى بشكل مؤلم بعبارة «عنف وشرف»، وهي لا تحمل الشرف ولا الدين، فالمسلم على المسلم حرام «دمه وماله وعرضه»، فكيف لهؤلاء المجرمين التغول في دماء النساء وضرب الأطفال دون رحمة؟ أين دور خطباء المساجد؟ ومتى سيتم إسقاط البلاغات الكيدية بالتغيب والعقوق؟ ومتى سيدرك الأهالي أن تربية الأطفال أساسها الحب والتقدير لا الشك والتدمير؟

نعم هناك فتيات يعنفن بشكل يومي لمنعهن من التعليم والعمل، صدق أو لا تصدق، أين دور الجامعات والإعلام؟ ولماذا ما زالت الإجراءات «خجولة» في معالجة قضايا العنف والقتل بين أفراد الأسرة، ما يعكس ضعفاً حقيقياً في رصد الجريمة وتطور السلوك الإجرامي بالمجمل من عدة جهات..

هناك مواطنات يرزحن تحت خط الفقر فقط لأنهن فتيات، وحتى نغير هذا الحال لن ننتظر أن تحدث معجزة، بل المعجزة [حدثت فعلاً بمجيء هذه الرؤية العظيمة التي تقود المجتمع للخروج من القوالب النمطية، لمجتمع حيوي ومتحضر، لكن نريد جميعاً أن نقدم الدعم للفتيات وحتى الشباب في الأسر التي تعنف هؤلاء وتصادر أبسط حقوقهم في الاختيار بل حتى الحياة! من قتل فتاة العشرين بعشرين طعنة؟ ومن قتل لمياء؟ كم جريمة قتل حدثت داخل المنازل؟ الإرهاب الأسري يجب أن يتوقف، الاغتياي النفسي والمعنوي للفتيات جريمة مجتمعية، تحتاج مشروعاً وطنياً حقيقياً يحمي المجتمع من هذه التركيبة الثقافية المخجلة التي تهدد حياة كل فتاة بغض النظر عن عمرها ومكانها.

الدولة منحت نساءها الثقة وعلى المجتمع أن يحترم هذا التغيير ويتقبله لننطلق للبناء، مؤسف جداً أن نرى فتاة تحضر للحرم الجامعي وهي معنفة أو أن تحرم فتاة من تخصص أو وظيفة فقط لترضى عنها «القبيلة»، هذا الكيان الذي بعضه يصفق للقاتل ويسحق المبدعة! ويتعامى عن الفقرات منهن، ويطارد الناجحات ويلعنهن ألف لعنة! وهنا أقول لكل الفتيات تمسكن جيداً بهذا الوطن الذي آمن بكن وفتح لكن الأبواب، كن جزءاً فعالاً في تحقيق رؤية وطنكن، كن فخورات

بذواتكن، ارتقين بوعيكن، لا تترددن بطلب المعرفة، قاومن الجهل بعلمكن وحطمن الأصنام بعلمكن، ووطنكن يدعمكن، المستقبل الاستثماري في المملكة لن يتحقق إلا بالاستثمار بالإنسان والإنسان هنا هو أنا وأنت ونحن «على حد سواء»»



كفاءة التعليم.. هدف

المصدر: جريدة الرياض الخميس 02 ربيع أول 1441 هـ - 31 أكتوبر 2019م

<http://www.alriyadh.com/1785262>

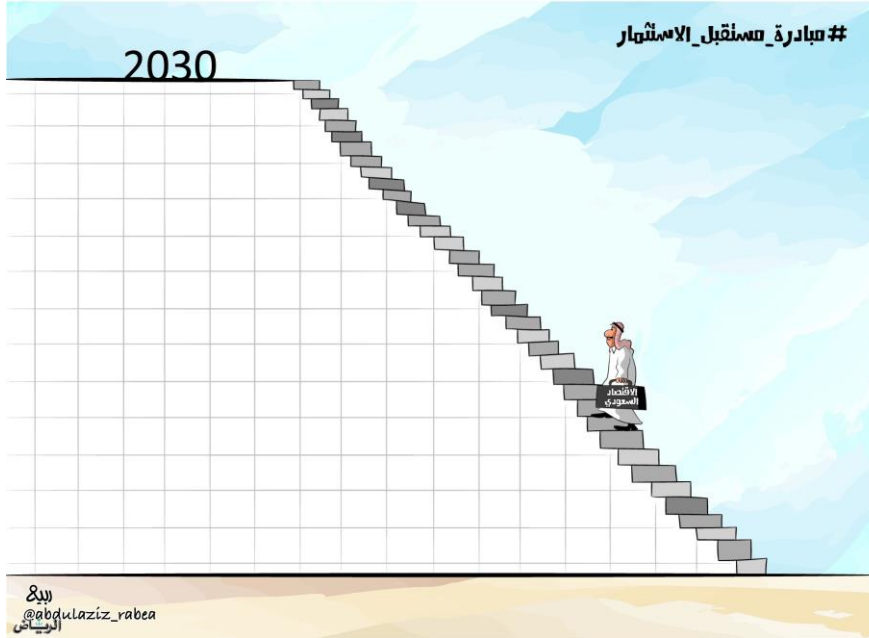
راشد الفوزان

بالقياس المالي كميزانية نجد أن قطاع التعليم يقطع حصة كبرى وهي 193 مليار ريال، وهي أعلى نسبة حتى من القطاع العسكري البالغ 191 مليار ريال، وهذا يبين اهتمام الدولة بقطاع التعليم، لن أتحدث بشأن ما دار من أخذ ورد بين وزير التعليم السابق د. أحمد العيسى والوزير الحالي د. حمد آل الشيخ، ولكن ما أود التركيز عليه هو المحصلة النهائية، وهي مخرجات التعليم أي الطالب والطالبة سواء الابتدائي أو المتوسط أو الثانوي، نجد أن هناك مخرجات تحتاج إلى الكثير من العمل والإصلاح، وفي حديث معالي الوزير آل الشيخ لصحيفة عكاظ في 6 أكتوبر الماضي تفصيل يغني عن نقل ما ورد فيه، وأركز مرة أخرى على المخرج النهائي وهو «الطالب والطالبة» حين يتخرج من المرحلة الابتدائية هل يجيد القراءة والكتابة بلغة عربية صحيحة؟ ويعرف الأساسيات المطلوبة؟، والمرحلة المتوسطة يصبح أكثر تعمقاً في المرحلة الدراسية في مواد علمية وغيرها خاصة اللغة الإنجليزية والرياضيات والعلوم، هل المنهج أصبح «متمكناً» بهذه المواد؟ ماذا عن المعلم والمعلمة هل يقوم بتدريس ما هو متخصص به؟ تخصص رياضيات يدرس رياضيات؟ تخصص إنجليزي يدرس اللغة وفق الأصول والقواعد؟ هل المعلمون يملكون الكفاءة والقدرة والتمكن لتدريس المادة الدراسية التي بين أيديهم، ناهيك عن غير المتخصص الذي يفترض أن لا يدرس شيئاً لم يتخصص به. المرحلة الثانوية، يرتقي بعلمه في اللغة والرياضيات وبقية العلوم، حتى لا يصطدم باختبارات القدرات والتحصيلي والتي بينت الكثير.

لن أخوض فيما يحدث في التعليم، ومعالي الوزير كان شفافاً وواضحاً وأنه لن يكون «منظراً» فمن الأسباب التي ذكرها الوزير طبقاً لـ«عكاظ» أن أسباب القصور «تعود إلى عدم تهيئة المعلمين والطلاب خلال السنوات الماضية» وكان معالي الوزير السابق الدكتور أحمد العيسى ذكر وفقاً لـ«عكاظ» أن «نتائج الاختبارات الوطنية للعام 2018 يجب أن لا تمر مرور الكرام»، وأضاف «التحصيل العلمي لدى طلابنا لا يزال دون المستوى المطلوب»، وكان معالي الوزير حمد آل الشيخ أوضح ذلك في رده. الخلاصة التي نحتاجها فعلاً هي «كفاءة وجودة» مخرجات التعليم لدى الطلاب، الحلول وكيف سيتم ذلك هو ما تقوم به الوزارة، والاعتراف بوجود مشكلة نصف الحل، ويبقى الدور لدى الوزارة التي ننظر منها ذلك لبلادنا وللطلاب وللجميع، مخرجات على أعلى مستوى هو الهدف.



كاريكاتير



المصدر: جريدة الرياض
الخميس 02 ربيع أول 1441 هـ
- 31 أكتوبر 2019م

<http://www.alriyadh.com/1785181>



المصدر: جريدة المدينة الخميس
02 ربيع أول 1441 هـ - 31
أكتوبر 2019م

http://www.aleqt.com/2019/10/23/article_1698561.html